



Advance Social Science Archives Journal

Available Online: <https://assajournal.com>

Vol.2 No.4, Oct-Dec, 2024. Page No. 117-128

Print ISSN: [3006-2497](https://doi.org/10.30669/ISSN.3006-2497) Online ISSN: [3006-2500](https://doi.org/10.30669/ISSN.3006-2500)

Platform & Workflow by: [Open Journal Systems](https://openjournal.org/)



## PRINCIPAL OF DAWAH IN THE LIGHT OF TAFSIR AL -VASIT LI 'I -QURAN -E- KAREEM BY MUHAMMAD SAYEED AL TANTAWI

القواعد الدعوية عند الشيخ محمد سيد طنطاوي من خلال " التفسير الوسيط للقرآن الكريم "

<b>Dr. Abdullah</b>	Visiting lecturer at international Islamic university Islamabad Email: <a href="mailto:m.abdullah344@gmail.com">m.abdullah344@gmail.com</a>
<b>Dr.Muhammad Shah Faisal</b>	Assistant Professor Department of Islamic Studies Alhamd Islamic university Islamabad Email: <a href="mailto:dr.shah.faisal@aiu.edu.pk">dr.shah.faisal@aiu.edu.pk</a>
<b>Dr. M Aminuddin</b>	Visiting Lecturer at Bahria university Islamabad Email: <a href="mailto:aminuddin.iiui@gmail.com">aminuddin.iiui@gmail.com</a>

### ABSTRACT

Dr. Sayed Muhammad al-Tantawi one of the prominent scholar .He was late Sheikh of Al-Azhar 1996 AD to 2010 AD .He was known for his moderate Islamic thought, which combine tradition and modernity. He played a prominent role in reforming Muslim society by mitigating intolerance hatred and ignorance .He was a great preacher and authors . He authored " Tafsir el –vasit li 'I –Quran –e- Karim, which is modern Tafsir that contains specific role for proper methodology of dawah .and in this paper the researcher tries to uncover the principal of dawah in the lightTafsir of Dr Tantawi.

**Key words:** principal of dawah in the light of Tafsir el –vasit li 'I –Quran –e- Karim, Dr. Sayed Muhammad al-Tantawi.

المقدمة :

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم المرسلين، الداعي إلى الهدى والحق والصراط المستقيم، وعلى آله ومن دعا بدعوته إلى يوم الدين

أما بعد :

وسيقوم هذا البحث - بإذن الله- قواعد الدعوية من خلال التفسير الوسيط للقرآن الكريم التي تفيد الداعية من عملياته الدعوية

وقد جعلتُ هذا البحث في مبحثين وخاتمة .

أما المبحث الأول فيتناول الأمور التالية :

الأمر الأول : التعارف للشيخ محمد سيد طنطاوي-رحمه الله-

الأمر الثاني : والتعريف بتفسيره " التفسير الوسيط للقرآن الكريم.

المبحث الثاني : القواعد الدعوية من خلال " التفسير الوسيط للقرآن الكريم .

المبحث الأول:

فيتناول الأمور التالية :

الأمر الأول : التعارف للشيخ محمد سيد طنطاوي-رحمه الله-

التعارف للشيخ محمد سيد طنطاوي.

اسمه : هو "محمد سيد طنطاوي" الراحل

نشأته ومسيرته العلمية: وُلد شيخ الأزهر الراحل في قرية سليم الشرقية التابعة لمركز طما في محافظة سوهاج في 28 أكتوبر 1928م. بدأ تعليمه الأولي في قريته حيث حفظ القرآن الكريم، ثم التحق بمعهد الإسكندرية الديني عام 1944م. بعد إتمامه للدراسة الثانوية، التحق بكلية أصول الدين وتخرج منها عام 1958م، ثم نال تخصص التدريس في العام التالي 1959م. حصل على درجة الدكتوراه في التفسير والحديث بتقدير ممتاز في 5 سبتمبر 1966م. عُيّن مدرساً في كلية أصول الدين عام 1968م، ثم تولى عمادة كلية أصول الدين بأسبوط عام 1976م، وبعدها عمادة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين عام 1985م. شغل منصب مفتي الجمهورية في مصر في 28 أكتوبر 1986م، وفي 27 مارس 1996م تم تعيينه شيخاً للأزهر الشريف<sup>(1)</sup>.

مؤلفاته:

لمحمد سيد طنطاوي عدة مؤلفات ومن أهمها كما يلي :

1- التفسير الوسيط للقرآن الكريم - خمسة عشرة مجلداً

1. بنو إسرائيل في القرآن والسنة (وهو رسالته في الدكتوراة)
2. القصة في القرآن الكريم - مجلدان
3. أدب الحوار في الإسلام
4. الاجتهاد في الأحكام الشرعية
5. معاملات البنوك وأحكامها الشرعية
6. جوامع الدعاء من القرآن والسنة
7. أحكام الحج والعمرة
8. الصوم المقبول
9. الحكم الشرعي في أحداث الخليج
10. كلمة عن تنظيم الأسرة
11. السرايا الحربية في العهد النبوي
12. فتاوي شرعية
13. المرأة في الإسلام
14. عشرون سؤالاً وجواباً
15. حديث القرآن عن العواطف الإنسانية
16. الإشاعات الكاذبة وكيف حاربها الإسلام
17. الفقه الميسر
18. تحديد المفاهيم
19. خطب الجمعة<sup>(2)</sup>.

ثناء العلماء عليه :

وقد أثنى على الدكتور طنطاوي عدد كبير من علماء الأزهر وغيرهم. يقول :

1- الدكتور على جمعة مفتي جمهورية مصر العربية "برحيل فضيلة الدكتور الشيخ محمد سيد طنطاوي، شيخ الأزهر، خسرت الأمة الإسلامية عالماً جليلاً وفقهياً عظيماً، كان علماً بارزاً من أعلامها ونوراً مشرقاً في سماءها، ورمزاً شامخاً من رموزها العريقة. فقدت الأمة رجلاً أفنى حياته في خدمة العلم، والقرآن، والإسلام."<sup>(3)</sup>

2- ووصف الدكتور طه أبو كريثة نائب رئيس جامعة الأزهر الشيخ بأنه كان قيمة شامخة من القيم الإسلامية التي تعزز بدينها وكرامتها، وكان الإمام في المقام الأول خادماً لكتاب والسنة من خلال المتابعة الدقيقة لحفظ القرآن وإعلانه لشعار (من لم يحفظ القرآن فليس بأزهري)<sup>(4)</sup>

3- وقال الدكتور أحمد الطيب رئيس جامعة الأزهر، كان الدكتور طنطاوي من أكبر علماء المسلمين على الإطلاق في تفسير القرآن الكريم وكان ثاني اثنين ممن تصدوا لتفسير القرآن كاملاً.

4- ومنهم الشيخ يوسف البدرى حيث يقول "الإمام الراحل خلف للمكثبة الإسلامية عشرات الكتب والمؤلفات في الفقه والتفسير والحديث والدعوة."<sup>(5)</sup>

وفاته :

"انتقل إلى رحمة الله صباح يوم الأربعاء 24 ربيع الأول 1431 هـ الموافق 10 مارس 2010 في الرياض عن عمر 81 عاماً، بعد أن تعرض لأزمة قلبية أثناء وجوده في مطار الملك خالد الدولي، حيث كان عائداً من مؤتمر دولي أقامه الملك عبد الله بن عبد العزيز لتوزيع جائزة الملك فيصل العالمية لخدمة الإسلام لعام 2010. تم نقل جثمانه إلى المدينة المنورة، حيث أقيمت صلاة الجنازة عليه في المسجد النبوي بعد صلاة العشاء في اليوم ذاته، ودفن في مقبرة البقيع".<sup>(6)</sup>

الأمر الثاني: التعريف بتفسيره "التفسير الوسيط للقرآن الكريم".

أنزل الله القرآن الكريم لتحقيق مقاصد عظيمة تهدف إلى إخراج الناس من الظلمات إلى النور، وإصلاح حياتهم الدينية والدنيوية. وكان الدكتور محمد سيد طنطاوي -رحمه الله- في تفسيره "التفسير الوسيط للقرآن الكريم" يحرص على توضيح هذه المقاصد والغايات، حيث كان يتعمق في تدبر آيات القرآن الكريم، ويشرح معانيها ويوضح مقاصدها. كما كان يهتم بأساليب الدعوة والتوجيه، ويوضح صفات الداعي والمدعو، ويتناول موضوعات الدعوة المختلفة مع مراعاة الشروط المعتبرة للتفسير. وستناول الحديث عن تفسيره "التفسير الوسيط للقرآن الكريم" عن أمور

وهي كالتالي:

الأول: اسم كتاب لمحمد سيد طنطاوي في التفسير .

ثانياً: مدة التأليف .

ثالثاً: نسبة التفسير الوسيط للقرآن الكريم إليه .

رابعاً: منهج طنطاوي -رحمه الله- في التفسير الوسيط للقرآن الكريم

الأول: اسم كتاب لمحمد سيد طنطاوي في التفسير .

الدكتور محمد سيد طنطاوي -رحمه الله- اختار اسم "التفسير الوسيط للقرآن الكريم" لهذا التفسير، وقد أوضح مراده من هذه التسمية بقوله: "عند استعراض المكتبة الإسلامية، ستجد العشرات من كتب التفسير، منها القديم والحديث، ومنها الكبير والوسيط والوجيز، ومنها ما يغلب عليه طابع التفسير بالمأثور، ومنها ما يغلب عليه التفسير بالرأي. ستجد أيضاً كتباً يغلب عليها الطابع الفقهي، أو البلاغي، أو الفلسفي، أو الصوفي، أو العلمي، أو الاجتماعي، أو الطائفي، وأغبر ذلك من الاتجاهات والميول التي تختلف باختلاف أفكار وثقافات ومذاهب المؤلفين. وستلاحظ أن بعض تلك الكتب محررة أو شبه محررة من الخرافات والأقوال السقيمة والقصص الباطلة، بينما البعض الآخر مليء بتلك الأمور. لقد استفدت كثيراً مما كتبه المؤلفون حول كتاب الله تعالى، وها أنا ذا، أيها القارئ الكريم، أقدم لك تفسيراً وسطاً، وقد بذلت فيه أقصى جهدي ليكون تفسيراً علمياً محققاً، محرراً من الأقوال الضعيفة والشبهات الباطلة والمعاني السقيمة. وقد تجنبت الإسهاب في وجوه الإعراب، واكتفيت بالرأي أو الآراء الراجحة إذا تعددت الأقوال، وذلك لأنني حرصت في ما كتبت على إظهار ما يحتويه القرآن الكريم من هدايات شاملة، وأحكام سامية، وتشريعات عظيمة، وأداب فاضلة، وعظمت مؤثرة، وأخبار صادقة، وتوجيهات نافعة، وأساليب بليغة، وألفاظ فصيحة".<sup>(7)</sup>

وهذا الاسم هو الشهير لدي العلماء، وقد طبع هذا الاسم طبعاته المتداوله، وأشهرها طبعة دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة - القاهرة، عام 1997 م، وهي النسخة التي إعتدها الباحث.

ثانياً: مدة التأليف

هذا تفسير كامل للقرآن الكريم، ومطبوع في خمسة عشر مجلد، وأكمل الشيخ سيد طنطاوي هذا التفسير مدة خمسة عشر عام كما أشار إليه بعد فراغ من تصنيفه بقوله: "فإلى هنا -بحمد الله وفضله وكرمه وتوفيقه- أكون قد انتهيت من هذا التفسير الوسيط للقرآن الكريم، بعد أن قضيت في كتابته زهاء خمسة عشر عاماً".<sup>(8)</sup>

ثالثاً: نسبة التفسير الوسيط للقرآن الكريم إلى المفسر

يدل على نسبة كتاب ( التفسير الوسيط للقرآن الكريم ) لمحمد سيد طنطاوي -رحمه الله- أمور عديدة، ومنها:

1- تصريح عدد من المؤلفين، الذين ألفوا عن طنطاوي -رحمه الله- منهم الدكتور أحمد الطيب رئيس جامعة الأزهر، يقول: "كان الدكتور الطنطاوي من أكبر علماء المسلمين على الإطلاق في تفسير القرآن الكريم وكان ثاني اثنين ممن تصدوا لتفسير القرآن كاملاً".<sup>(9)</sup>

2- نص من قبل محمد سيد طنطاوي -رحمه الله- بعد فراغ تفسير كل سورة بقوله: "كتبه الراحي عفو ربه د محمد سيد الطنطاوي"<sup>(10)</sup>.

## رابعاً: منهج طنطاوي -رحمه الله- في التفسير الوسيط للقرآن الكريم

بين محمد طنطاوي -رحمه الله- منهجه في مقدمة تفسيره بقوله: "أما القارئ الكريم، أقدم لك تفسيرًا وسطًا، وقد بذلت كل ما في وسعي ليكون تفسيرًا علميًا موثوقًا، خاليًا من الأقوال الضعيفة والشبهات الباطلة والمعاني غير الصحيحة. ستلاحظ أثناء قراءتك لهذا التفسير أنني غالبًا ما أبدأ بشرح الألفاظ القرآنية شرحًا لغويًا دقيقًا، ثم أفسر المراد منها إذا كان السياق يتطلب ذلك. كما أذكر سبب نزول الآية أو الآيات - إذا كان موجودًا وكان مقبولًا - ثم أقدم المعنى العام للآية أو الجملة، موضحةً ما تضمنته من جوانب البلاغة والبيان، والمواعظ والآداب والأحكام، مؤيدًا ذلك بما يناسب المعنى من آيات أخرى، ومن الأحاديث النبوية، ومن أقوال السلف الصالح. وقد ابتعدت عن التوسع في وجوه الإعراب، واكتفيت بذكر الرأي أو الآراء الراجحة عند تعدد الأقوال، وذلك لأنني حرصت على تسليط الضوء على ما يحتويه القرآن الكريم من هدايات شاملة، وأحكام راقية، وتشريعات عظيمة، وآداب سامية، ومواعظ مؤثرة، وأخبار صادقة، وتوجيهات نافعة، وأساليب بليغة، وألفاظ فصيحة.<sup>(11)</sup>

المبحث الثالث: القواعد الدعوية عند الشيخ محمد سيد طنطاوي من خلال التفسير الوسيط للقرآن الكريم التمهيد:

فإن الدعوة إلى الله تعالى هي أشرف الأعمال وأرفع العبادات، وأخص خصائص الرسل الكرام ووظيفة الأولياء والأصفياء من عباده الصالحين، ولذلك بين القرآن الكريم خير مناهج الدعوة للدعاة من آياته المحكمة، وفيما قص الله عن النبيين والرسل من طرق دعوتهم إلى الله التي تعتبر النموذج الأعلى للداعين إلى الله، ووضع القرآن الكريم القواعد الأساسية للدعوة إلى الله، حيث يقول: ادْعُ إِلَى سَبِيلِ----- يَأْتِي هِيَ أَحْسَنُ<sup>(12)</sup>

ولكل عبادة فقه وأحكام يجب التزام بها لتكون بها عبادة صحيحة مقبولة، كذلك الدعوة الإسلامية أصبح علماء من العلوم المعترية له أصول وقواعد وينبغي لكل داعي أن يراعى هذه القواعد الدعوية المهمة إلى إبعاد الناس عن الباطل وتعليمهم إلى الحق، لكي يجتنب من الزلل والخطأ في الدعوة إلى الله.

وقد ذكر بعض العلماء عن هذه القواعد في كتبهم، ومنهم الشيخ جمعه أمين عبد العزيز الذي ذكر بعض القواعد الدعوية في كتابه، (الدعوة قواعد وأصول) منها كما يلي:

القاعدة الأولى: القدوة قبل الدعوة

القاعدة الثانية: التأليف قبل التعريف

القاعدة الثالثة: التيسر لا التعسير

القاعدة الرابعة: الأصول قبل الفروع

القاعدة الخامسة: التدرج في الكليف

القاعدة السادسة: تقديم البشارة على الإنذار<sup>(13)</sup>

وجاء في "قواعد مهمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على ضوء الكتاب والسنة" كما يلي:

القاعدة الأولى: الشرع هو الأصل في تقرير الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر،

القاعدة الثانية: العلم والبصيرة بحقيقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر،

القاعدة الثالثة: الثبوت في الأمور وعدم العجلة<sup>(14)</sup>

وفيه هذا المبحث قام الباحث بتطبيقات هذه القواعد الدعوية من خلال التفسير الوسيط للقرآن الكريم للدكتور محمد سيد طنطاوي -رحمه الله-.

قبل الذكر هذه القواعد الدعوية من خلال التفسير الوسيط للشيخ محمد سيد طنطاوي -رحمه الله- نذكر مفهوم القاعدة لغة واصطلاحاً كما يلي:

مفهوم القاعدة لغة: "القاعدة: أصل الأُس، والقواعد: الأساس، وقواعد البيت أساسه. وفي التنزيل: وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلَ"<sup>(15)</sup>.

القاعدة في الاصطلاح: "هي قضية كلية منطبقة على جميع جزئياتها"<sup>(16)</sup>.

تعريف آخر: "قضية كلية من حيث اشتغالها بالقوة على أحكام جزئيات موضوعها، وتسمى فروعا، واستخراجها منها تفرعاً"<sup>(17)</sup>.

مفهوم القاعدة عند الشيخ طنطاوي -رحمه الله

قد أشار طنطاوي -رحمه الله إلى مفهوم القاعدة، وينصح الداعية بالإلتصاف بالقاعدة الدعوية عند قيام عملية الدعوة وذلك عند قوله تعالى: (وَإِذْ يَرْفَعُ ----- السَّمِيعُ الْعَلِيمُ) فقال: القواعد: جمع قاعدة، وهي أساس البناء الموالي للأرض، وبها يكون ثبات البناء، ورفعها. (18)

وعلى الجملة قد أشار محمد سيد طنطاوي إلى بعض القواعد الدعوية منها: القدوة قبل الدعوة، ومنها التدرج في التكليف، ومنها التيسير لا التعسر، ومنها الأصول قبل الفروع، ومنها التبشير قبل الإنذار تقديم البشارة على الإنذار، وغير ذلك . قام الباحث الشواهد الدالة على ذلك في تفسيره كما يلي :

#### القاعدة الأولى : القدوة قبل الدعوة

القدوة لغة: الْقِدْوَةُ الْإِسْوَةُ يُقَالُ: فَلَانٌ قِدْوَةٌ، يُقْتَدَى، بِهِ وَقَدْ يُضْمُّ، فَيُقَالُ: لِي بِكَ قُدْوَةٌ، وَقِدْوَةٌ، وَقِدَّةٌ. (19) اصطلاحاً: "والقدوة، وهي الحالة التي يكون الإنسان عليها في اتباع غيره إن حسنا وإن قبيحا، وإن ساراً وإن ضاراً" (20) تعريف آخر: "الاقْتِدَاءُ بِالْغَيْرِ وَمَتَابَعَتُهُ وَالتَّأْسِي بِهِ" (21).

إن محمد -صلى الله عليه وسلم - كانت الشخصية الأولى في تاريخ الإنسانية التي تُعتبر القدوة الحسنة في جميع ظروف الحياة وجوانبها ، فهو الذي استطاع أن يبلغ رسالة ربه بإخلاص وأمانة، واستطاع أن يكون القائد الناجح للناس في الأحوال كلها ، أن القرآن الكريم بين هذه القدوة ليس للإعجاب السالب في عالم الخيال بل يعرضها لجميع الناس والدعاة ليحققوها في أنفسهم بقدر ما يستطيع، وقد أبان طنطاوي هذا عند قوله تعالى: (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ- أَيْهَا النَّاسُ- قِدْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذه القدوة الحسنة كائنة وثابتة

فقال في تفسيره: "أى: لقد كان لكم- أيها الناس- قدوة حسنة في نبيكم صلى الله عليه وسلم، وهذه القدوة الحسنة كائنة وثابتة للمؤمنين حق الإيمان. الذين يرجون ثواب الله- تعالى-، ويؤمنون رحمته يوم القيامة، إذ هم المنتفعون بالتأسي برسولهم صلى الله عليه وسلم وقوله: وَذَكَرَ اللَّهُ كَثِيرًا مَعْطُوفٌ عَلَى كَانٍ، أى: هذه الأسوة الحسنة بالرسول صلى الله عليه وسلم ثابتة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر، ولن ذكر الله- تعالى- ذكراً كثيراً، لأن الملازمة لذكر الله- تعالى- توصل إلى طاعته والخوف منه- سبحانه" (23).

وقد أوضح طنطاوي-رحمه الله- أن الرسول -صلى الله عليه وسلم- والذين سلكوا على طريقتهم، هم القدوة، وهم الأسوة لكل داع وقائد، أن القرآن الكريم حتى ليحققوها في أنفسهم بقدر ما يستطيع الإنسان ، لأن القدوة من أهم وسائل دعوة.

إجتهاد طنطاوي -رحمه الله- في إبراز نماذج من القدوة ، ومن ذلك بيان قدوة أزواج النبي-صلى الله عليه وسلم-لسائر النساء فعند قوله تعالى: (يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا) (24)

فقال في تفسيره: "وجه- سبحانه- الخطاب إلى أمهات المؤمنين، فأدبهن أكمل تأديب وأمرهن بالتزام الفضائل، وباجتناب الرذائل، لأنهن القدوة لغيرهن من النساء، ولأنهن في بيوتهن ينزل الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقله- سبحانه- يا نساء النبي مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ.. نداء من الله تعالى- لهن، على سبيل الوعظ والإرشاد والتأديب، والعناية بشأنهن لأنهن القدوة لغيرهن، والفاحشة: ما قبح من الأقوال والأفعال. والمعنى: يا نساء النبي صلى الله عليه وسلم من يأت منكن بمعصية ظاهرة القبح، يضاعف الله- تعالى- لها العقاب ضعفين، لأن المعصية من رفيع الشأن تكون أشد قبحاً، وأعظم جرماً" (25). ويقول الشيخ صالح عبدالله بن الحميد" إن الإسلام لا يعرض علي المسلمين القدوة للإعجاب السالب والتأمل التجريدي في سيئات الخيال. إنه يعرضها عليهم ليحققوها في ذوات أنفسهم، كل بقدر ما يستطيع والإسلام يرى أن القدوة أعظم وسائل التربية، فيقيم تربيته الدائمة على هذا الأساس" (26).

وجاء في "القدوة مبادئ ونماذج" القدوة الحسنة إن من الوسائل المهمة جداً في تبليغ الدعوة إلى الله وجذب الناس إلى الإسلام وامتنال أوامره واجتناب نواهيه، القدوة الطيبة للداعي وأفعاله الحميدة وصفاته العالية وأخلاقه الزاكية مما يجعله أسوة حسنة لغيره، يكون بها نموذجاً يقرأ فيه الناس معاني الإسلام فيقبلون عليها وينجذبون إليها، لأن التأثير بالأفعال والسلوك أبلغ وأكثر من التأثير بالكلام وحده" (27).

ويقول الشيخ أمين الجمعة "القدوة هي أساس الدعوة ، فليت الدعاة قبل أن يدعوا الناس بالمقال يدعونهم بالحال كما فعل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حينئذ تستقيم الخطى ويتحقق الهدف ، ويدخل الناس في دين الله ويصل إلى غايته" (28).

#### القاعدة الثانية : التدرج في التكليف

التدرج لغة: "(درج) الرجل والضرب يدرج (دروجا) ، بالضم، أي مشى" (29).

إصطلاحاً: "هو التقدم بالمدعو شيئاً فشيئاً للبلوغ به إلى غاية ما طلب منه وفق طرق مشروعة مخصوصة" (30). إن التدرج في الأحكام من أهم الخصائص الإسلام ، ومن حكمة التدرج في التشريع التيسير على البشر وقد راعى الإسلام سنة التدرج فيما شرعه للناس

إيجاباً أو تحريماً ، وحينما حرم تحريم المحرمات حرمه تدريج ، رعاية لطبائع الناس ولهذا مر تحريم الخمر بعدة مراحل ، أشار إليها طنطاوي رحمه الله-عند قوله تعالى:(يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِنَّهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا)<sup>(31)</sup>. فقال في تفسيره: "أن هذه الآية هي أول آية نزلت في الخمر. ثم نزلت الآية التي في سورة النساء يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ ثم نزلت الآية التي في سورة المائدة يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا.....تُفْلِحُونَ"<sup>(32)</sup>.

وما يستخلص من دروس وفقه دعوي من كلام الطنطاوي ما يلي:

أبان الطنطاوي مراحل تحريم الخمر بثلاث مراحل، وفي التدرج حكمة بالغة ورعاية للتيسير على الناس ربما تجد النفس الإنسانية صعوبة في ترك أمر اعتادته سنين طويلة ، هناك يبرز للدعاة عرض الخطاب الدعوي على سبيل التدرج أمام المدعو ، والإجتناح عن بيان الأمور دفعة واحدة تيسيراً لهم.

وأشار طنطاوي-رحمه الله- في موضع آخر إلى التدرج في الدعوة إلى الله وذلك عند قوله تعالى:(نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ .....وَالْإِنْجِيلَ)<sup>(33)</sup> فقال في تفسيره: "وعبر بنزل- بصيغة التضعيف- للإشارة إلى أن نزول القرآن على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان منجماً ولم يكن دفعة واحدة ومن المعروف أن القرآن قد نزل على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على حسب الوقائع والحوادث وغيرها في مدة تزيد على عشرين سنة.

وحكمة كثيرة لنزول القرآن منجماً منها: تثبيت فؤاد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وتقوية قلبه، ومنها: التدرج في تربية قومية سليمة، ومنها: مساندة الحوادث في تجدها وتفريقها. ومنها تيسير حفظه وتسهيل فهمه، ومنها: تثبيت قلوب المؤمنين وتسليةهم بعزيمة الصبر واليقين ومنها: الإجابة على أسئلة السائلين، وبيان حكم الله- تعالى- فيها يحصل من قضايا، ولفت أنظار المخلصين إلى ما وقعوا فيه من أخطاء، وكشف حال الكافرين والمنافقين"<sup>(34)</sup>.

وقاله: أبوبكر البقاعي<sup>(35)</sup> في تفسيره "نظم الدرر في تناسب الآيات والسور"<sup>(36)</sup>.

{فقد جاء في الحديث عن عائشة أم المؤمنين - رضی الله عنها- إنما نزل أول ما نزل منه سورة من المفصل، فيها ذكر الجنة والنار، حتى إذا ثاب الناس إلى الإسلام؛ نزل الحلال والحرام، ولو نزل أول شيء: لا تشربوا الخمر؛ لقالوا: لا ندع الخمر أبداً! ولو نزل: لا تزنا! لقالوا: لا ندع الزنى أبداً!<sup>(37)</sup>

ويقول الشيخ أمين الجمعة "لأن نفوس البشر تألف الأعوجاج والتمرّد ، فإذا باشرت بالاصلاح دفعة واحدة فإن ذلك يعتبر مصادمة لها ، فعليك بالتلطف والتدرج والتعرف على مداخلها وهذه سنة الله في دعوة الناس"<sup>(38)</sup>. من هناك يبرز للدعاة-حكمة التدرج وفائدته للمدعوين منها: تسهيل حفظ الأحكام الشرعية ، وتقوية قلب المدعو، والإجابة على أسئلة المدعوين ، وتربيتهم حسب المراحل .

القاعدة الثالثة: التيسير لا التعسير

اليسر لغة: "اليسر: اللين والانقياد، والميسرة: السعة والغني وتيسر الشيء واستيسر: تسهل، واليسر: ضد العسر"<sup>(39)</sup>. إصطلاحاً: "الوسع: ما يسع الإنسان ولا يضيق عليه ولا يحرج فيه، أي لا يكلفها إلا ما يتسع فيه طوقه ويتيسر عليه دون مدى الطاقة والمجهود"<sup>(40)</sup>.

تعريف آخر: "واليسر عمل لا يجهد النفس ولا يتقل الجسم والعسر ما يجهد النفس ويضر الجسم"<sup>(41)</sup>

ومن قواعد دعوية التيسير لا التعسير في الكلام الذي يتكلم به الداعية مع الناس ، فيخطبهم باللغة التي يفهمونها وبالأسلوب الذي يجلبهم ، إن الإسلام دين التيسير لا التعسير، والفرج لا الحرج ، والتسديد لا التشديد ، اليسر والتيسير سنة نبوية ، وهو مقصد من مقاصد الإسلام، وسمه من سماته، في الشرائع والأحكام، والمعاملات والبيوع، والدعوة والتعليم، والإسلام عموماً جاء باليسر والتيسير، قال الله تعالى: (يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ )<sup>(42)</sup>

فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْنِي مُعْتَبًا، وَلَا مُتَعَبًا، وَلَكِنْ بَعَثَنِي مُعَلِّمًا مُبَيِّنًا.<sup>(43)</sup>

وقد بين طنطاوي-رحمه الله- هذا عند قوله تعالى: (وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ .....عَفْوًا غُفُورًا)<sup>(44)</sup>

فقال في تفسيره: "والمعنى: وإن كنتم أيها المؤمنون في حالة مرض أو على سفر أو كنتم محدثين أو لامتسم النساء فلم تجدوا في تلك الأحوال ما تستعملونه لطهارتكم، أو وجدتم ماء ولكن منعكم مانع من استعماله، فعليكم أن تميموا صعيدا طيبا، بدلا من الماء. ظاهر قوله- تعالى- فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا فَيَدُ تَيْمَمُوا يفيد أن التيمم لا يصح مع وجود الماء، لأن الآية الكريمة قد رتبت الأمر بالتيمم على نفي وجود الماء ، ولكن هذا الظاهر غير مراد، لأنه يقتضى أنه حتى لو وجدنا ماء، وكنا في حاجة شديدة إليه، أو لا نقدر على استعماله

فإنه لا يجوز لنا أن نتيمم، وهذا يتعارض مع سماحة الشريعة الإسلامية ويسرها، قال-تعالى: يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وقال-تعالى: مَا جَعَلَ عَلَيْكُمُ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ويتعارض كذلك مع ما شرع من أجله التيمم وهو التيسير على الناس، والتيسير على الناس لا يتأتى بإلزامهم أن يفقدوا ما معهم من الماء في الطهارة ليقعوا في العنت بسبب العطش أو الجوع أو بإلزامهم استعمال الماء في طهارتهم مع أن في استعماله مضرة بهم<sup>(45)</sup>.  
وقاله صاحب "المنار"<sup>(46)</sup>.

ويقول الشيخ أمين الجمعة "يجب على الداعية أن يخاطب الناس على قدر عقولهم فيسرلهم ما صعب عليهم، ويشرح لهم ما غم عليهم ويسر على الناس ومن التيسر الإبتعاد عن التفاصيل والتنطع في الكلام"<sup>(47)</sup>.

ومما يستخلص من دروس وفقه دعوي من كلام الطنطاوي ما يلي:

أشار الطنطاوي اليُسْرَ والتيسير وهو مقصد من مقاصد الإسلام، وسمة من سماته، في الشرائع والأحكام والدعوة والتعليم كلها، فالحاصل هناك يبرز للدعاة أن الشريعة لاحظت التيسير على الناس لكي لا يقعوا في العنت بسبب العطش أو بإلزامهم استعمال الماء في طهارتهم مع أن في استعماله مضرة بهم، ولذلك ينبغي للدعاة أن يراعوا في دعوتهم أحوال المدعوين، وحاجاتهم، وأن يراعوا لهم التيسير في الدعوة إلى الله حسب مزاج الشريعة الإسلامية.

القاعدة الرابعة: الأصول قبل الفروع

مفهوم الأصل لغة: "جمع أصل، ولهذا المصطلح في اللغة معانٍ متقاربة، منها: أساس الشيء، وما يستند إليه الشيء، وقاعدة الشيء، وما ينبني عليه غيره، وأسفل الشيء"<sup>(48)</sup>.

اصطلاحاً: "وفي الشرع عبارة عما يبني عليه غيره، ولا يبني هو على غيره"<sup>(49)</sup>.

إن الداعي إلى الله لا يفوز في دعوته، حتى يعرف ماذا يقدم، وماذا يؤخر فعلى الدعاة أن يجتهدوا في فقه الأولويات وتطبيقاته، لأنهم لو فهموا ذلك وطبقوه في مسيرتهم الدعوية، لحصلوا على الثمرة المرجوة من هذه الجهود بدل ضياعه، وقد أشار إليه طنطاوي عند قوله تعالى: (لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تَتْلُوا الْقُرْآنَ وَالْمَلَائِكَةَ..) (50).

فقال في تفسيره: "أن البر أنواع ثلاثة جامعة لكل خير: بر في العقيدة، وبر في العمل، وبر في الخلق، وقد ابتدأت الآية حديثها عن خصال البر بالإيمان بالله، لأنه أساس كل بر، وأصل كل خير، فقال -تعالى-: وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ"<sup>(51)</sup>.

ويقول الشيخ عبد العزيز الجمعة "وجب على الداعي أن يبدأ بالأصول يخاطب بها المدعو بأسلوب سهل سلس يصل به إلى قلبه.. هذه هو المنهج القرآن مع الإنسان بدأ بالإصو ولذلك وجب علينا أن نراعى حين البدء بالدعوة أن نبدأ بالأصول قبل الفروع، ولكليات قبل الجزيات، والإجمال قبل التفصيل"<sup>(52)</sup>.

ومما يستخلص من دروس وفقه دعوي من كلام الطنطاوي ما يلي:

هناك يبرز للدعاة لا بد أن يبدأوا لدعوة الناس إبتداءً إلى الأصول الكبرى كالعقيدة، لا ندخل في دعوتهم مع مدعوين في تفاصيل الأمور ودقاتها، بل أولاً نطلب منهم الحد الأدنى، هو حفظ العقيدة، وأداء الفريضة، وإجتنايب الكبائر.

القاعدة الخامسة: تقديم البشارة على النذارة

مفهوم البشارة والإنذار عند طنطاوي -رحمه الله- فقال: "والإنذار: إخبار فيه تخويف وترهيب، كما أن التبشير إخبار فيه تأمين وترغيب"<sup>(53)</sup>.

أبان طنطاوي، أن البشارة تعني: الخير الذي يفرح ويسر، ويدخل الابهتاج على النفس، أما النذارة، فهي إخبار فيه تخويف، وتقديم البشارة على النذارة أو العكس يكون حسب رعاية الزمان، والمكان، والموضوع، وحالة المدعوين، فأكثر الأعم أن تكون البشارة مقدمة على النذارة من باب تقديم الرحمة على الغضب، ومن باب عادة الناس من حب ما يفرح ويسر، وكراهية ما فيه تخويف وإنذار، ومن الأمثلة الموضحة لذلك ما قاله طنطاوي -رحمه الله- عند قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا) (54).

فقال في تفسيره: "وقدم- سبحانه- التبشير على الإنذار، تكريماً للمؤمنين المبشرين، وإشعاراً بأن الأصل في رسالته صلى الله عليه وسلم التبشير، فقد أرسله الله- تعالى- رحمة للعالمين"<sup>(55)</sup>.

وفي سياق تأخير رتبة التبشير وتقديمه حسب رعاية المقام، وذلك عند قوله تعالى: (أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنْ أَنْذِرِ النَّاسَ وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنْ لَهُمْ قَدَمٌ صَدِيقٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ قَالَ الْكَافِرُونَ إِنَّ هَذَا لَسَاحِرٌ مُبِينٌ)<sup>(56)</sup>

فقال في تفسيره: "وقدم- سبحانه- الإنذار على التبشير، لأن التخليفة مقدمة على التحلية، وإزالة ما لا ينبغي مقدم في الرتبة على فعل ما ينبغي، ولم يذكر المنذر به، لتحويله وتعميمه حتى يزداد خوفهم وإقبالهم على الدين الحق، الذي يؤدي اتباعه إلى النجاة من العذاب وخص التبشير بالمؤمنين لأنهم وحدهم المستحقون له، بخلاف الإنذار فإنه يشمل المؤمن والكافر. ولذا قال- سبحانه- أن أنذِرِ النَّاسَ أَي جَمِيعِ النَّاسِ، وذكر- سبحانه- في جانب التبشير المبشر به- وهو حصولهم على المنزلة الرفيعة عند ربهم- لكي تقوى رغبتهم في طاعته. ومحبتهم لعبادته، وبذلك ينالون ما بشرهم به" (57).

وأبان طنطاوي -رحمه الله- في مقام آخر تأخير رتبة التبشير حسب رعاية المدعوين، عند قوله تعالى: (تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا) (58)

فقال في تفسيره: "وعبر- سبحانه- ب نَزَّلَ بالتضعيف، لنزول القرآن الكريم مفرقا في أوقات متعددة، لتثبيت فؤاد النبي صلى الله عليه وسلم، ووصف الله- تعالى- رسوله صلى الله عليه وسلم بالعبودية، وأضافها لذاته، للتشريف والتكريم والتعظيم. وأن هذه العبودية لله- تعالى- هي ما يتطلع إليه البشر،

واختير الإنذار على التبشير. لأن المقام يقتضى ذلك، إذ أن المشركين قد لجوا في طغيانهم وتمادوا في كفرهم وضلالهم، فكان من المناسب تخويفهم من سوء عاقبة ما هم عليه من عناد" (59).

#### القاعدة السادسة : التثبت في الأمور وعدم العجلة

ينبغي لداعية إلى الله -تعالى- أن يجنب من العجلة والتسرع ويختار في دعوته اللين والأناة فإن في ذلك من الخير ما لا يحصى، وقد أشار طنطاوي-رحمه الله- إلى هذا عند قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ فَنَبَّأَكُمْ فَتَبَيَّنُوا أَنْ نَصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ) (60)

فقال في تفسيره: "أى: يا من آمنتم بالله حق الإيمان، إن جاءكم فاسق بخبر من الأخبار، ولا سيما الأخبار الهامة، فلا تقبلوه بدون تبين أو تثبت، بل تأكدوا وتيقنوا من صحته قبل قبوله منه فالأية الكريمة ترشد المؤمنين في كل زمان ومكان إلى كيفية استقبال الأخبار استقبالا سليما، وإلى كيفية التصرف معها تصرفا حكيما، فتأمرهم بضرورة التثبت من صحة مصدرها، حتى لا يصاب قوم بما يؤذيهم بسبب تصديق الفاسق في خبره، بدون تأكد أو تحقق من صحة ما قاله وبهذا التحقق من صحة الأخبار، يعيش المجتمع الإسلامي في أمان واطمئنان، وفي بعد عن الندم والتحسر على ما صدر منه من أحكام" (61)

وجاء في "قواعد مهمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على ضوء الكتاب والسنة" وعلى الأمر بالمعروف الناهي عن المنكر، الداعي إلى الله تعالى التأكد من كل أمر والتثبت بشأنه، وعدم التسرع والعجلة، والحرص على الرفق والأناة بالناس وملاطفتهم حال أمرهم أو نهيمهم" (62).

قد نبه طنطاوي -رحمه الله- وليعلم الداعي إلى الله أن التسرع والعجلة وعدم النظر في العواقب بسبب الفشل والندامة له ولدعوته.

#### القاعدة السابعة : الشرع هو الأصل في تقرير الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

وقال ابن حجر الهيثي: المراد بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الأمر بواجب الشرع، والنهي عن محرماته. (63)

إن الميزان كون الشيء معروفا أو منكرا ليس من شأن الأمر والنهي، وإنما يعود ذلك إلى ما جاء في كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وقد بين طنطاوي -رحمه الله- هذا عند قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا) (64).

فقال في تفسيره: "وقوله: (إِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ) لما يجب على المؤمنين أن يفعلوه إذا ما حدث بينهم اختلاف في أمر من الأمور الدينية، والمعنى: فإن تنازعتم واختلفتم أيها المؤمنون أنتم وأولو الأمر منكم في أمر من أمور الدين فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ أى فردوا ذلك الحكم أو الأمر الذي اختلفتم فيه إلى كتاب الله وإلى رسوله صلى الله عليه وسلم بأن تسألوه عنه في حياته، وترجعوا إلى سنته بعد مماته" (65).

وقاله صاحب "أضواء البيان": "بأن كل شيء تنازع فيه الناس من أصول الدين وفروعه أن يرد التنازع إلى كتاب الله وسنة نبيه" (66) وجاء في "قواعد مهمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على ضوء الكتاب والسنة" إن الميزان في كون الشيء معروفاً أو منكراً هو كتاب الله تعالى الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه وسنة رسوله الثابتة عنه صلى الله عليه وسلم" (67).

ومما يستخلص من دروس وفقه دعوي من كلام الطنطاوي ما يلي:

قد نبه الطنطاوي على كون الشيء معروفاً أو منكرا يوزن في ضوء كتاب الله وسنة رسول الله فينبغي للدعاة أن يتجلى بهذه القاعدة الدعوية وأن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر في ضوء القرآن والسنة بعد فهمه فهماً دقيقاً .



## القاعدة الثامنة : العلم والبصيرة بحقيقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

ينبغي للداعية أن يعلم بحقيقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإنه إن أمر ونهى بغير علم فإن ضرره يكون أكثر من نفعه، لأنه قد يأمر بما ليس بمشروع، وينهى عما كان مشروعاً وقد يحلل الحرام ويحرم الحلال وهو لا يعلم.<sup>(68)</sup> وقد وبين طنطاوي-رحمه الله هذا عند قوله تعالى: (قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ)<sup>(69)</sup>

فقال في تفسيره: "أمر الله- تعالى- نبيه- صلى الله عليه وسلم: أن يسير في طريقه الذي رسمه له، وأن يدعو الناس إليه فقال: قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي، أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ... والبصيرة: المعرفة التي يتميز بها الحق من الباطل، أي: قل- أيها الرسول الكريم- للناس هذه طريقي وسبيلي واحدة مستقيمة لا عوج فيها ولا شهوة، وهي أني أدعو إلى إخلاص العبادة لله- تعالى- وحده، ببصيرة مستنيرة، وحجة واضحة، وكذلك أتباعي يفعلون ذلك .. ولن نكف عند دعوتنا هذه مهما اعترضتنا العقبات"<sup>(70)</sup> قد نبه طنطاوي- رحمه الله- ينبغي للداعية أن يتبصر فيما يدعو إليه، وأن ينظر فيما يدعو إليه، فالجاهل يهدم ولا يبني ويفسد ولا يصلح .

وجاء في "قواعد مهمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على ضوء الكتاب والسنة" ومن القواعد العامة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن يكون الداعية عالماً بما يأمر به وبما ينهى عنه، يعلم ما هو المنهي عنه شرعاً حتى ينهى عنه، ويعلم ما هو المأمور به شرعاً حتى يأمر الناس به"<sup>(71)</sup>.

## القاعدة التاسعة : التأليف قبل الدعوة

والدعوة إلى الله هي الوسيلة التي تفتح بها القلب الشديد، والأعين العمي، والأذان الصم، ومن مقتضي الحكمة أن تكون دعوة الإسلام مبنية على التأليف وللين، لأن اللين والتأليف به يفتح القلوب، وهذا أصل من أصول الدعوة إلى الله، فقد بين طنطاوي - رحمه الله- هذا عند قوله تعالى: (الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)<sup>(72)</sup>

فقال في تفسيره: "ولم تفتح السورة بصيغة الأمر بأن يقال: احمدا الله، وإنما افتتحت بصيغة الخبر الْحَمْدُ لِلَّهِ، لأن الأمر يقتضي التكليف: والتكليف قد تنفر منه النفوس أحياناً، فأراد- سبحانه- وهو يبادئهم بشرعة جديدة وتكاليف لم يعهدوها، أن يؤنس نفوسهم، ويؤلف قلوبهم، فساق لهم الخطاب بصيغة الخبر، ترفقا بهم، حتى يديموا الإصغاء لما سيلقيه عليهم من تكاليف"<sup>(73)</sup> ويقول الدكتور أمين جمعة بقوله: "إن الرفق هو القنطرة التي بين الداعي والمدعو فإن احكمت وضعها وصل للمدعو ما تريد وترغب فلا تتعجل عرض الدعوة على الناس قبل أن تضع قنطرتك وتثبتها وتزينها بالرفق حتى مع اعدي اعداء الدعوة"<sup>(74)</sup> من هناك يظهر لشباب الدعاة لا بد لهم أن يتحلى الترفق بالناس حين يدعو، وأن يختار الأسلوب التي تجذب نفوسهم إلى الخير، وأن يجعل الألفة بين قلوب الداعية والمدعو قبل الدعوة ثم يدعوهم .

## خاتمة البحث:

ومن ختام هذا البحث يبرز أن القواعد في حياة الداعية لها أهمية كثيرة لأن هذه القواعد مثل الأساس الذي يقوم عليه دعوته. ومن أبرز هذه الأهمية.

ومن أبرز القاعدة ما يجب أن يهتم به الداعية هو يجب أن يكون له قدوة حسنة في سلوكه وأخلاقه قبل أن يدعو الناس إلى أي شيء. الناس يتأثرون بالأفعال أكثر من الأقوال، فإذا كان الداعية يطبق ما يدعو إليه في حياته الشخصية، سيكون أكثر إقناعاً للآخرين. القدوة هي الدليل العملي على صدق الرسالة.

من القواعد التي يجب أن يراعيها الداعية، هو قبل أن يُعرف الناس بمبادئ الدين، يجب عليه أن يؤلف قلوبهم ويكسب محبتهم. إذا شعر الناس بالقرب من الداعية ووجدوا منه لطفاً ورحمة، سيكونون أكثر استعداداً للاستماع والقبول..

ومن القاعدة أن الإسلام دين يُسر، والداعية يجب أن يبسط الأمور للناس ولا يجعلها معقدة أو صعبة. إذا شعر الناس بأن الدعوة ثقيلة أو مليئة بالتعسير، فقد ينفرون منها. التيسير يجعل الدعوة مقبولة ومحبوكة لدى الناس ويُظهر سماحة الدين.

وكذا يجب على الداعية أن يركز على المبادئ الأساسية للإسلام أولاً، مثل التوحيد والعبادات الرئيسية، قبل التطرق إلى التفاصيل والفروع. هذا يساعد في بناء أساس متين للفهم الديني ويمنع الخلط أو الانحراف عن الأسس الجوهرية للدين.

وأن تكون الدعوة تدريجية. لا يمكن تحميل الناس جميع الواجبات والأحكام دفعة واحدة. التدرج يساعد في قبول الدعوة بشكل أسهل وأعمق، ويعطي الناس فرصة للتأقلم والتطبيق خطوة بخطوة. هذا النهج يحاكي طريقة النبي محمد صلى الله عليه وسلم في الدعوة، حيث نزلت الأحكام تدريجياً.

تطبيق هذه القواعد في حياة الداعية يساهم في نجاحه وتأثير دعوته بشكل إيجابي، لأنها تراعي احتياجات النفس البشرية وتجنبها النفور أو التعقيد.

#### المصادر والمراجع :

- 1: مقال في جريدة المصري اليوم، لأحمد البحيري ويوسف العمومى، 2010، بعنوان: وفات الدكتور محمد سيد طنطاوي -رحمه الله- م العدد 2097، الخميس 2010/3/11، ص12.
- 2: أحمد البحيري ويوسف العمومى، 2010، مقال في جريدة المصري اليوم ، بعنوان: وفات الدكتور محمد سيد طنطاوي -رحمه الله- م العدد 2097، الخميس 2010/3/11، ص12.
- 3: المصدر السابق
- 4: أحمد البحيري ويوسف العمومى، 2010، مقال في جريدة المصري اليوم ، بعنوان: وفات الدكتور محمد سيد طنطاوي -رحمه الله- م العدد 2097، الخميس 2010/3/11، ص12.
- 5: المصدر السابق
- 6: المصدر السابق
- 7: التفسير الوسيط للقرآن الكريم ، لمحمد سيد طنطاوي ، الناشر: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة - القاهرة ، الطبعة: الأولى ، ج، 1، ص: 10. س
- 8: التفسير الوسيط للقرآن الكريم ، محمد سيد طنطاوي ، 15، ص: 551.
- 9: مقال في جريدة الأهرام ، عمرو جمال ، 2010، العدد 45020 ( الخميس 2010/3/11 ، ص: 5. وأيمن همزة، مقال في جريدة اليوم المصري 2010، العدد 2097، ( الخميس 2010/3/11 ، ص: 12.
- 10: التفسير الوسيط للقرآن الكريم ، لمحمد سيد طنطاوي ، ج، 15، ص: 551.
- 11: التفسير الوسيط للقرآن الكريم ، لمحمد سيد طنطاوي ، الناشر: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة - القاهرة ، الطبعة: الأولى ، 1997، ج، 1، ص ، 10.
- 12: سورة النحل الآية : 125.
- 13: الدعوة قواعد وأصول ، لشيخ جمعه أمين عبد العزيز ، ادار الدعوة لطبع والتوزيع مكتبة التوزيع القاهرة، الطبعة الرابعة: 1419هـ ، ج 1، ص: 113..
- 14: قواعد مهمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على ضوء الكتاب والسنة ، للدكتور. حمود بن أحمد الرحيلي ، الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية بدون بيانات ، ج 1، ص: 12.
- 15: لسان العرب ، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري ، ج، 1، ص : 361. سورة البقرة الآية: 127.
- 16: كتاب التعريفات ، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفي: 816هـ) ، المحقق: ضبطه و صححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، ادار الكتب العلمية بيروت -لبنان ، الطبعة: الأولى 1403 هـ-1983 م ، ج ، 1، ص: 171.
- 17: الكلمات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية ، أيوب بن موسى الحسيني القريبي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (المتوفي: 1094هـ) ، المحقق: عدنان درويش - محمد المصري ، مؤسسة الرسالة بيروت ، ج، 1، ص: 728.
- 18: سورة البقرة الآية : 127. أنظر: التفسير الوسيط للقرآن الكريم ، ج، 1، ص: 272.
- 19: مختار الصحاح ، المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفي: 666هـ) ، المحقق: يوسف الشيخ محمد ، الطبعة: الخامسة، 1420هـ/ 1999م ، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا ، ج، 1، ص: 249.
- 20: المفردات في غريب القرآن ، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (المتوفي: 502هـ) ، المحقق: صفوان عدنان الداودي ، دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت ، ج، 1، ص: 76.
- 21: التوقيف على مهمات التعاريف ، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفي: 1031هـ) ، الطبعة: الأولى، 1410هـ-1990 م ، عالم الكتب 38 عبد الخالق ثروت-القاهرة ، ج ، 1، ص: 269.
- 22: سورة الأحزاب الآية : 30.
- 23: التفسير الوسيط للقرآن الكريم ، لمحمد سيد طنطاوي ، ج، 11، ص: 194.
- 24: سورة الأحزاب الآية : 30.
- 25: التفسير الوسيط للقرآن الكريم ، لمحمد سيد طنطاوي ج 11، ص: 202.
- 26: القدوة مبادئ ونماذج ، د صالح بن عبد الله بن حميد ، الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية بدون بيانات ، ج 1، ص: 7.
- 27: منهج التربية الإسلامية ، محمد بن قطب بن إبراهيم ، دار الشروق ، الطبعة: السادسة عشرة ، ج 1، ص: 185.
- 28: الدعوة قواعد وأصول ، لشيخ جمعه أمين عبد العزيز ج 1، ص: 127.

- <sup>29</sup> تاج العروس من جواهر القاموس ، المؤلف: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الرّبيدي (المتوفي: 1205هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين ، دار الهداية ، ج 5، ص: 553.
- <sup>30</sup> التدرج في دعوة النبي ، إبراهيم بن عبد الله المطلق، ج 1، ص: 15.
- <sup>31</sup> :سورة النساء الآية :43.
- <sup>32</sup> :التفسير الوسيط للقرآن الكريم، لمحمد سيد طنطاوي ج 1، ص: 479. سورة المائدة 90، وسورة النساء الآية 43.
- <sup>33</sup> :سورة آل عمران الآية :3.
- <sup>34</sup> :التفسير الوسيط للقرآن الكريم ، ج ، لمحمد سيد طنطاوي 2 ، ص: 20.
- <sup>35</sup> :هو إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي، أبو الحسن برهان الدين: ولد في سنة 809هـ ، وتوفي في سنة 885هـ، كان مؤرخ أديب. أصله من البقاع في سورية، وسكن دمشق ورحل إلى بيت المقدس والقاهرة، وتوفي بدمشق ، مؤلفاته: عنوان الزمان في تراجم الشيوخ والأقران، أسواق الأشواق ، سبع مجلدات، يعرف بمناسبات البقاعي أو تفسير البقاعي، وغير ذلك ، أنظر: الأعلام ، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي ، ج 1، ص: 56.
- <sup>36</sup> :نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي (المتوفي: 885هـ) ، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة ، ج 5، ص: 534.
- <sup>37</sup> : أخرجه الإمام البخاري في صحيحه ، باب تأليف القرآن ، رقم الحديث 2018، ج 3، ص: 336.
- <sup>38</sup> : الدعوة قواعد وأصول ، للشيخ جمعه أمين عبد العزيز ج 1، ص: 186.
- <sup>39</sup> :لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور ، باب يسر ، ج 5، ص: 295.
- <sup>40</sup> :الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله ، ج 1، ص: 332.
- <sup>41</sup> : فيض القدير شرح الجامع الصغير ، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفي: 1031هـ) ، المكتبة التجارية الكبرى – مصر، الطبعة: الأولى، 1356 ، ج 2، ص: 236.
- <sup>42</sup> :سورة البقرة الآية :185.
- <sup>43</sup> :أخرجه مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري في صحيحه ،باب أن تخيير إمرأته لا يكون طلاقاً إلا بالنية ج ، 2، ص: 1103، رقم الحديث 1477، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت .
- <sup>44</sup> :سورة النساء الآية :43.
- <sup>45</sup> :التفسير الوسيط للقرآن الكريم ، لمحمد سيد طنطاوي ج ، 3، ص: 163. وسورة البقرة الآية 185.
- <sup>46</sup> :تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) ، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني (المتوفي: 1354هـ) ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ج 2، ص: 132.
- <sup>47</sup> : الدعوة قواعد وأصول ، للشيخ جمعه أمين عبد العزيز ، ج 1، ص: 192.
- <sup>48</sup> :تاج العروس من جواهر القاموس ، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الرّبيدي (المتوفي: 1205هـ) ، المحقق: مجموعة من المحققين ، دار الهداية ، ج ، 7، ص: 207.
- <sup>49</sup> :كتاب التعريفات ، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفي: 816هـ) ج ، 1، ص: 28.
- <sup>50</sup> :سورة البقرة الآية :177.
- <sup>51</sup> :التفسير الوسيط للقرآن الكريم ، لمحمد سيد طنطاوي ج 1، ص : 367.
- <sup>52</sup> : الدعوة قواعد وأصول ، للشيخ جمعه أمين عبد العزيز ، ج 1، ص: 209.
- <sup>53</sup> :التفسير الوسيط للقرآن الكريم ، لمحمد سيد طنطاوي ج ، 13، ص: 116.
- <sup>54</sup> :سورة الأحزاب الآية :45.
- <sup>55</sup> :التفسير الوسيط للقرآن الكريم ، لمحمد سيد طنطاوي ج 11، ص: 222.
- <sup>56</sup> :سورة يونس الآية :1.
- <sup>57</sup> :التفسير الوسيط للقرآن الكريم ، لمحمد سيد طنطاوي ج ، 7، ص: 8.
- <sup>58</sup> :سورة الفرقان الآية :1.
- <sup>59</sup> :التفسير الوسيط للقرآن الكريم لمحمد سيد طنطاوي ، ج ، 10، ص: 170.
- <sup>60</sup> :سورة الحجرات الآية :6.
- <sup>61</sup> :التفسير الوسيط للقرآن الكريم لمحمد سيد طنطاوي ، ج ، 13، ص: 305.
- <sup>62</sup> :قواعد مهمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على ضوء الكتاب والسنة ، د. حمود بن أحمد الرحيلي ، ج 1، ص: 58.
- <sup>63</sup> :الزواج عن اقرار الكباثر ، لأحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (المتوفي: 974هـ) ، ادار الفكر ، الطبعة: الأولى، 1407هـ - 1987م ، ج 2، ص: 278.

- <sup>64</sup>: سورة النساء الآية : 59.
- <sup>65</sup>: التفسير الوسيط للقرآن الكريم لمحمد سيد طنطاوي ، ج 3، ص: 193.
- <sup>66</sup>: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، لمحمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفي : 1393هـ) ، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت – لبنان، عام النشر 1415 هـ - 1995 م ، ج 7، ص: 41.
- <sup>67</sup>: قواعد مهمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على ضوء الكتاب والسنة ، د. حمود بن أحمد الرحيلي ، ج 1، ص: 12.
- <sup>68</sup>: محاضرات في العقيدة والدعوة، والدعوة، للدكتور صالح الفوزان ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة: الأولى 1427 هـ ، ج 2، ص: 328.
- <sup>69</sup>: سورة يوسف الآية : 108.
- <sup>70</sup>: التفسير الوسيط للقرآن الكريم لمحمد سيد طنطاوي ، ج 7، ص: 423.
- <sup>71</sup>: قواعد مهمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على ضوء الكتاب والسنة ، لدكتور. حمود بن أحمد الرحيلي ، ج 1، ص: 15.
- <sup>72</sup>: سورة الفاتحة الآية : 2.
- <sup>73</sup>: التفسير الوسيط للقرآن الكريم لمحمد سيد طنطاوي ، ج 1، ص: 18.
- <sup>74</sup>: الدعوة قواعد وأصول ، للشيخ جمعه أمين عبد العزيز ، ج 1، ص: 131.